

شرح الكافي 942}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال المصنف رحمه الله تعالى فصل ومن ترك طواف الزيارة فطافه عند الخروج اجزأ عن طواف الوداع انتبهوا ايها الاخوة لهذه القضية فكم من الحجاج من وقعوا في هذا الامر وقد سبق ان نبهت على هذا وها هو المؤلف جاء بها - [00:00:00](#) يعني بعض الحجاج يؤخر طواف الزيارة. ثم يطواف الزيارة يعني لزيارة مكة. ويسمى طواف الافاضة لانك تفيض من منى الى مكة. هذا ركن من اركان الحج لو تركته فلا يصح حجك حتى تأتي به - [00:00:20](#) فلو انك اخرته الى اخر الوقت ثم نزلت وطففت وكان ذاك وكانت تلك هي اللحظات الاخيرة التي تودع فيها البيت اذا يكفيك ذلك الطواف عن طواف الزيارة. وعن طواف الوداع. ولكن هنا ايها الاخوة ثلاث حالات انتبهوا لها. حالة - [00:00:41](#) صحيحتان وحالة غير صحيحة الحالة الاولى ان تطوف طواف الزيارة. ولا تذكر طواف الوداع فيدخل طواف الوداع. كما لو دخلت المسجد قد اقيمت الصلاة تدخل تحية المسجد. كما لو دخلت وقد ركع الامام تكبير تكبيرة الاحرام وتدخل تكبيرة الركوع - [00:01:03](#) وهكذا امثلة كثيرة تنطبق على ذلك وقد وضع العلماء قاعدة فرعوا عليه هذه المسائل. اذا الصورة الاولى ان تنوي ماذا؟ بطوافك طواف الزيارة. وتسكت عن طواف الوداع فيدخل تبعاً. لان رسول - [00:01:26](#) صلى الله عليه وسلم قال وليكن اخر عهده بالبيت الطواف. والان اخر عهدك بالبيت الطواف. الصورة الثانية وهي ايضا ان تنوي طواف الزيارة وطواف الوداع فيصح ذلك ايضا وتكون ادبيتهما الصورة الثالثة. وهي التي لا تصح وننتبه لها ايها الاخوة - [00:01:46](#) هو ان تنوي بذلك طواف الوداع وتسكت عن طواف الزيارة فلا يصح طواف الزيارة لان طواف الزيارة ركن وطواف الوداع واجب فلا تجعل الاصل هو الواجب وتترك الركن بل الاصل انما هو الركن والواجب يدخل تبعاً له كما - [00:02:12](#) لو دخلت وقد كبر الامام نفس السورة تماماً اول تكبيرة التي تدخل فيها الصلاة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة التكبير هذه تكبيرة الاحرام ركن من اركان الصلاة. فلو - [00:02:35](#) وجئت وقد ركع الامام انت ادركته في الركن ماذا تفعل؟ لو كبرت تكبيرة الركوع لا تكفيك عن تكبيرة الاحرام فلا بد من ان تأتي بركعة لكن لو كبرت قلت الله اكبر تنوي بها تكبيرة الاحرام تدخل تكبيرة الركوع او كبرت تكبيرة الاحرام - [00:02:52](#) وتنوي بها الاحرام والركوع يصح ذلك او انك كبر تكبيرة الاحرام ثم كبر مرة اخرى للركوع وافعل انتبه لمثل هذه الامور التي قد يتساهل فيها الانسان وتعلمون ايها الاخوة بان الاركان لا يجهل لا لا تسقط عن العالم ولا - [00:03:14](#) عن الجاهلة لا يعذر الجاهل ولا الناسي. يعني لو انك نسيت سجودا او ركوعا في الصلاة لا يسقط عنك لابد ان تأتي به. لكن لو تركت واجبا تجبره بسجود ماذا؟ بسجود السهو. فلو انك في الرباعية او صلاة - [00:03:34](#) المغرب قمت ولم تجز تشهد الاول وهو واجب فانك لا تعود اليه اذا استقرت قائما او شرعت في القراءة ولكن تجبره بماذا؟ بسجود السهو. فلننتبه لهذه الامور الدقيقة التي هي مقاييس دقيقة ايها الاخوة. ويبنى عليها - [00:03:52](#) صحة العبادة من غيرها قال لانه يحصل به المقصود منه فاجزأ عنه كاجزاء طواف العمرة عن طواف القدوم. الانسان اذا قدم متمتعا او قدم للعمرة. ماذا يفعل؟ هو يطوف طواف العمرة - [00:04:12](#) لكن اين طواف القدوم يدخل تبعاً؟ كما قلنا يدخل تكبيرة الركوع تبعاً لتكبيرة الاحرام ومثل هنا يدخل طواف القدوم سابعا لماذا

لطواف الزيارة وصلاة الفرض عن تحية المسجد. كذلك لو دخلت وقد اقيمت الصلاة لا تقع في المحذور. الرسول صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فلا - [00:04:30](#)

يجلس حتى يصلي ركعتين اذا دخلت وقد اقيمت الصلاة لا يجوز لك ان تشتغل بنافلة لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة. اذا دخلت في الصلاة فاغناذك عن ذلك لانك ما جلست وانما - [00:04:56](#)

في الفريضة فاغنتك عن تحية المسجد لو لم ينوي يصح يعني المهم انه ينوي طواف الزيارة. اما ذاك انه او لم ينوي فهو صحيح. المهم ان ينوي طواف القدوم. لان هذا - [00:05:16](#)

واجب يدخل تبعا يدخل تبعا لطواف الزيارة. ولا تشترط فيه النية ان نوى او لم ينوي المهم انه طواف لان المقصود بطواف الوداع ما هو؟ وليكن اخر عهده بالبيت الطواف. والان قد حصل. نعم - [00:05:32](#)

قال وان نوى بطوافه الوداع لم يجزئه عن طواف الزيارة. رأيتم لم يجزه فانتبهوا لهذا احيانا يأتي بعض الاخوة مسرعا مهرولا اذا سمع الامام ركعة يأتي ويقول الله اكبر اللي هي تكبيرة الركوع - [00:05:52](#)

ونسي تكبيرة الاحرام التي هي ركع ولذلك انظروا الى توجيهه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم الاقامة فاتوا اليها يعني الى الصلاة وعليكم السكينة. فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [00:06:11](#)

في الرواية المشهورة اتوا يعني مع هذا كانه ما فاتك شيء تقضيه وينتهي الامر. وانت في خطواتك الى المسجد كل خطوة ترفعها يكتب لك حسنة وعندما تظعها يمحي عنك بها سيئة. والعلماء اختلفوا ايها افضل اذا سمعت الاقامة ان تسرع او ان تمشي - [00:06:31](#)

برفق كما ارشد رسول الله بعض العلماء يقول يسرع لان الله تعالى يقول فاستبقوا الخيرات سارعوا الى مغفرة من ربكم. ومن دائما قال لا يمشي بسكينة وقال لان الاية عامة. وحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم خاص. وهو خاص بمن - [00:06:54](#)

من سمع الاقامة قال لقوله عليه الصلاة والسلام وانما لامرئ ما نوى وحكمه حكم من ترك طواف الزيارة يبقى على احرامه ابدًا. يعني يقول المؤلف رحمه الله تعالى انتبهوا لخطورة الامر. يقول لو انك اخرت طواف الزيارة الى اخره - [00:07:14](#)

ثم جيت ونويت بطوافك طواف الوداع فلا فرق بينك وبين من ركب راحلته سيارته ولم اصلا لان طوافك هذا عن الوداع لا عن الزيارة فتبقى ماذا؟ تبقى على احرامك لانك تحللت التحلل الاول - [00:07:34](#)

وبقي التحلل الثاني الذي لا يتم الا بطواف الزيارة. لو سافرت الى بلدك تبقى على احرامك انت بين امرين ان بقيت على احرامك تعود في اول في اي وقت مهما طال الامر وتطوف وينتهي الامر - [00:07:56](#)

الامر الثاني انك لو واقع النساء يعني جامع اهله حينئذ لا يفسد حجه. لان الحج لا يفسد الا بالتحلل الاول. الحج لا يفسد ولا تجب عليه بدنة. لكن ماذا عليك - [00:08:16](#)

يجب عليه ماذا شاء يعني خروف يذبحه وايضا يفسد احرامه فعليه ان يحرم من جديد ليصحح احرامه ثم يأتي ويطوف فانتبهوا قال قال رحمه الله يبقى على احرامه ابدًا حتى يرجع فيطوف للزيارة يبقى على احرامه طال الزمان او قصر لان هذا ركن من اركان - [00:08:31](#)

حج لا يتم حجه الا به فعليه ان يعود. ان لم يواقع النساء يعود ويأتي بالطواف والحمد لله وان حصل منه موقعة فانه يفسد احرام الذي هو عليه ويحرم من جديد وعليه ان يذبح شاة ويطوف ماذا - [00:08:59](#)

احرام صحيح لان احرامه الاول فسد. فانتبهوا لمثل هذه القضايا. نعم. الا ان احرامه عن النساء حسب يعني عن النساء خاصة يعني يمتنع عن النساء. اما انه يلبس ويضع الطيب ويغطي رأسه - [00:09:19](#)

اصيل وهذي كلها زالت تحللت تحلل الاول بقي له ماذا ما يتعلق بالنساء لانه قد حل له بالتحلل الاول كل شيء الا النساء. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:09:38](#)